

المشكلات البيئية المعاصرة والمساعي المبذولة لمعالجتها

شعشوع قويدر

المركز الجامعي تسميلت

مقدمة

تعد مشكلة البيئة من المشكلات الدولية الحديثة نسبيا في تاريخ المجتمعات البشرية فالمخاطر المحيطة بالبيئة وما يرافقها من تهديدات للإنسان والطبيعة لم تكن مثار اهتمام كبير إلا في الربع الأخير من القرن الماضي بسبب الإدراك المتزايد بأن أي مساس بالبيئة لا تنحصر آثاره في مجال معين بل تمتد إلى مجالات عديدة أخرى.

لذا أصبحت مشكلة البيئة والتلوث البيئي من المواضيع الساخنة المثيرة لقلق الناس على مختلف مستوياتهم وأعمارهم وجنسهم وأماكن سكنهم، ويمكن القول أن هذا القلق يزداد كلما زاد التقدم العلمي والصناعي والحضاري، ذلك لأن التلوث البيئي قضية حاسمة في الحياة البشرية جميعها حيث يتحدد مصير الشعوب والأمم على بقاء البيئة نظيفة خالية من التلوث بجميع أشكاله.

ويكشف استعراض الجهود التي حاولت علاج التلوث البيئي والتي عملت على الحد من تلوث الهواء والماء والأرض واستنزاف الموارد الطبيعية أنها حققت بعض النجاحات الملحوظة في خفض مستوى التلوث البيئي في كثير من المجالات.

وبات جليا بأن هذه المعضلات الهائلة والمعقدة قائمة ولا بد من التعاون في حلها ذلك أن أية جهود لصيانة البيئة داخل أقاليم الدول الأعضاء في المجتمع الدولي المعاصر سوف تبقى محدودة الفعالية إذا لم يتم إشراك الناس جميعا في هذه المهمة.

وانطلاقا من هذا الواقع الذي تعاني فيه البشرية من تلوث البيئة والحاجة الملحة إلى الحد منه، وهذا أمر يشير إلى وجود مشكلة عملية واقعية ازدادت تعقيدا مما أدى إلى البحث عن السبل الكفيلة لوقاية البيئة وعلاج المشاكل القائمة أو التي يمكن أن تنشأ قبل أن يتطور التلوث، وتتفاقم المشكلة بشكل أكبر مما يصعب علاجها فيما بعد.

ومنه تطرح علينا الإشكالية المتمثلة في تحديد أهم المشكلات الأساسية التي ساهمت في تدهور البيئة، ومدى فعالية المساعي المبذولة لحمايتها؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية قمنا أولاً بتشخيص وتحديد تلك المشكلات (المبحث الأول) وبيننا في (المبحث الثاني) مختلف المساعي المبذولة لحماية البيئة.

المبحث الأول

تحديد المشكلات البيئية المعاصرة

يشير واقع الحال إلى أن مشاكل البيئة شملت البر والبحر والهواء والكائنات الحية والأجماد حتى أصبح يستحيل حصرها، ولعل أهم هذه المشاكل ومصدر الخطر الحقيقي الذي أضحى يهدد الكائن البشري وما يحيط به، هو أخطبوط التلوث بكل أشكاله وأنواعه حيث بات يقلق الإنسان إلى حد الاختناق، كما أن ظاهرة استنزاف الموارد التي تحفظ للإنسان حياته وكرامته لا تقل خطورة عن التلوث، هذا وقد ساهمت هذه العوامل في انتشار الجوع والفقر؛ كل هذه المؤثرات كان لها أثرها البالغ على سلامة البيئة، ومن هذا المنطلق قسمت هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول

تزايد التلوث

تعرض البيئة لأخطار كثيرة تهددها باستمرار وتساهم في تدهورها بشكل رهيب أخطرها مشكلات التلوث التي تعتبر مشكلات رئيسية نتجت عنها بقية المشاكل، وهي ظاهرة عالمية واكبت التقدم العلمي حتى أنها شملت الدول النامية والمتقدمة أيضاً، وبمحت مشكلة التلوث يثير صعوبات كثيرة فيما يتعلق بتعريفه، حيث لا نجد تعريفاً موحداً متفقاً عليه، وفي هذا المضمار نورد بعض التعاريف منها:

تعريف البنك الدولي: "أنه كل ما يؤدي نتيجة التكنولوجيا المستخدمة إلى إضافة مادة غريبة إلى الهواء أو الماء أو الغلاف الأرضي في شكل كمي تؤدي إلى التأثير على نوعية المواد وعدم ملاءمتها وفقدانها خواصها، أو تؤثر على استقرارها وعلى استخدام تلك المواد"⁽¹⁾.

وبالنسبة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي فإن التلوث هو التغيير الذي يحدث بفعل التأثير المباشر وغير المباشر للأنشطة في تكوين أو في حالة الوسط على نحو يخل ببعض الاستعمالات أو الأنشطة التي كانت من المستطاع القيام بها في الحالة الطبيعية لذلك الوسط.

وفي تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لأوروبا: "هو إدخال الإنسان مباشرة أو بطريق غير مباشر المواد والطاقة للخطر ويضر بالمواد الحيوية وبالمنظم البيئية، وبالمال من قيم المتمتع بالبيئة أو يعيق الاستخدامات الأخرى المشروعة للوسط"⁽²⁾. يبدو أن التعارف وإن اختلفت في مفهوم التلوث فهي تجمع على أن للتلوث أبعادا خطيرة وضارة حيث يقول كمال بوغلة: "التلوث ظاهرة خطيرة جدا على البيئة ، فإحصاء مساوئ التلوث أصبح عسيرا جدا خاصة وأن العلم يكتشف يوما بعد يوم أضرارا جديدة للتلوث"⁽³⁾. وهذه الأبعاد يمكن حصرها في التالي:

أ- البعد الصحي: فهو يسبب أمراضا كثيرة للكائنات الحية نتيجة وجود الغازات بنسب أكبر من تلك التركيزات المسموح بها عالميا. يقول عبد القادر مخا دمي: "وإذا تصورنا أن هناك عدة مليارات من الأطنان من الوقود تحرق في الهواء كل عام فإنه كنتيجة حتمية تساهم في إضافة إلى الهواء كل عام نحو 20 مليار طن من غاز ثاني أكسيد الكربون وهي تمثل 0.7% من كمية هذا الغاز الموجود طبيعيا في الهواء". كما أن غاز ثاني أكسيد الكبريت غاز حامضي أكال يؤدي إلى الإخلال بالتوازن الطبيعي ويضر بمختلف الكائنات الحية بما فيها الإنسان، وخاصة سكان المدن و يؤدي إلى وفاة المصابين بأمراض الجهاز التنفسي، بينما يتصف غاز أول أكسيد الكبريت الناتج عن الأكسدة غير الكاملة للوقود بسميته الشديدة وهو أخطر الغازات على صحة الإنسان فيتسبب في انسداد الأوعية الدموية ويعطل عمل الإنزيمات⁽⁴⁾.

ب- البعد الإنساني: حيث أنه من حق الإنسان أن يعيش في بيئة نظيفة وسليمة يمارس من خلالها كافة الأنشطة مع كفالة حقه في نصيب عادل من الثروات والخدمات البيئية والاجتماعية. إن هذا الحق يقابله التزام عام ورد في قوله تعالى: "ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها"⁽⁵⁾، كما أن الالتزام هنا يشمل الالتزام بالامتناع عن العمل السليبي تجاه البيئة والالتزام بالعمل الإيجابي، إذ لا يتمثل واجب الإنسان في الامتناع عن إحداث الضرر فقط بل في حماية البيئة من الضرر وإصلاحه إن أمكن.

ج- البعد السياسي: فتأثير التلوث وخطره لا يقتصر على المكان الذي يوجد فيه بل يتعداه إلى أي نقطة من العالم لسرعة انتشاره وخرقه للحدود السياسية والمجالات الجغرافية، فالهواء الملوث تحركه الرياح حيث تشاء، والمياه تنتقل عبر الأنهار الدولية لتصب في البحار والمحيطات، ولا يمكن صد الملوث منها أو رده بأية وسيلة.

د- البعد الاقتصادي: يكمن هذا البعد في أن البيئة كيان اقتصادي متكامل باعتبارها قاعدة للتنمية، وأي تلوث لها واستنزاف لمواردها يؤدي في النهاية إلى ضعف فرص التنمية المستقبلية "وحيث أن البيئة هي إطار لحياة ومصدر الثروات والإنتاج، فإن

الحفاظ عليها وعلى نظمها والترشيد في استخدام مواردها يساعد على العطاء وزيادة الإنتاج والرقي والرفاهية للإنسانية⁽⁶⁾.

وتنظر المنظمات الدولية المهتمة بالنواحي البيئية إلى البيئة على أنها ثروة عالمية ويتأتى الحفاظ على تلك الثروة من خلال العلاقات والحسابات الاقتصادية التي تنظم العلاقة ما بين الإنسان والبيئة المحيطة به⁽⁷⁾. وقد جاء تصريح رئيس البنك الدولي موضحا العلاقة المتداخلة بين الاقتصاد والبيئة إذ يرى بأن أهداف تحقيق نمو اقتصادي قابل للاستمرار، وتخفيف حدة الفقر وحماية البيئة يعزز ويكمل كل منهما الآخر.

هـ) البعد الأخلاقي: إذ يجب أن لا نورث الأجيال القادمة قضايا مستحيلة الحل؛ إن من حق الأجيال القادمة الحياة في بيئة نظيفة خالية من التلوث، وثروات طبيعية غير مستنزفة أو مهددة بالأخطار، وليس للإنسان أية سلطة على البيئة إلا ما منحه الله منها فهو يتصرف كحائز مسئول عن تصرفاته وليس كمالك حر، فالخلق ملك لله والإنسان ما هو إلا خليفة له في الأرض "وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة"⁽⁸⁾.

ولعل في مقولة رئيس الهنود الحمر دلالة عميقة وتأکید على ذلك حين يقول "إن الأرض ليست إرثا ورثناه عن آبائنا ولكنها قرض اقترضناه من أبنائنا". لهذا يجب على كل جيل أن يسلم هذه الأمانة لمن بعده سليمة مصانة وغير منقوصة، إذا فالإنسان مسئول عن ضمان تسيير متمعن وتضامني للموارد البيئية بحيث يحقق مصلحة الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة⁹. إن هذا التضامن يتطلب من الأجيال الحاضرة عدم الاستئثار بهذه الثروة والإفراط في استهلاك الموارد البيئية، لأن ذلك يؤدي إلى تناقصها واستنزافها وهذه مشكلة أخرى ليست بأقل خطر من مشكلة التلوث.

المطلب الثاني

استنزاف الموارد

إن موارد الأرض ليست كلها على نفس الدرجة من الأهمية في حياة الناس، فبعضها بالغ الأهمية والضرورة تكفل الله -جلت قدرته - بتهيئة الأسباب لتجديدها مثل الهواء والماء والتربة، وبعض المواد أقل أهمية منها، كالمعادن لأنها لا تتجدد تلقائيا وستظل مناجمها تتناقص بالاستهلاك حتى تنفذ ما لم يقوم الإنسان بالاقتصاد في استهلاكها وإعادة استخدامها وهذا لا يعني أن الموارد المتجددة لا تتناقص، لذا سنبين تناقص كل نوع على حدى:

أ) تناقص الموارد المتجددة: رغم الخاصية الجوهرية التي تتميز بها هذه الموارد المتمثلة في التجدد إلا أن التبذير والإسراف في التعامل مع هذه الموارد والمبالغة في

استخدامها خطأً جسيم بدأت عواقبه الوخيمة في الظهور بوضوح، ومن هذه المواد نذكر:

1- الهواء: إذا كان الهواء النقي لحياة الناس يتجدد ما ينفذ منه من أكسجين عن طريق النباتات بعملية التمثيل الضوئي، فإن التماذي في استئصال مصادر انبعاثه من غابات ونباتات أدى إلى تناقص نسبة الأكسجين، وتركيز غاز الأوزون الذي له دور كبير في صد الأشعة الشمسية الضارة التي تتسبب في الأمراض الجلدية والسرطانية⁽¹⁰⁾.

2- الماء: أصبحت مشكلة تناقص المياه العذبة الشغل الشاغل لكثير من الدول حتى في الأماكن التي كانت تنعم بوفرة مياهها، وأصبح التنافس والتقاتل على موارد المياه من سمات العصر، بل وقد تزيد أهمية موارد المياه عن أهمية موارد النفط، وذلك مع التزايد المستمر في عدد سكان الأرض من البشر، والإسراف المتواصل في استهلاك المياه من جهة و تلوئها من جهة أخرى بسبب تجاوز معايير التهجد التلقائي لهذا المورد الحيوي من الأرض⁽¹¹⁾.

3- التربة: إن الإسراف في استخدام التربة بالسطو على مكوناتها، أدى إلى تقلص المساحات المنتجة بسبب الملوحة والحموضة والتصحر أو تكاثر الأسمدة الكيماوية والمبيدات بطريقة لا عقلانية أدت إلى تسمم التربة، لذا أكدت اتفاقية لندن لعام 1933 على ضرورة الحفاظ على الحيوانات والنباتات على حالتها الطبيعية⁽¹²⁾.

4- الغطاء النباتي: إن تناقص الغطاء النباتي كمورد مباشر بسبب تدمير مساحات طبيعية شاسعة من أجل استغلالها في العمران أو الزراعة أو الاستغلال المفرط لأخشاب الغابات(البرازيل) أو الرعي الجائر، هي خسارة كبيرة لفقد هذه الثروة، واستنزافها هو تقليص لكل الموارد المتجددة وانخفاض من إنتاجية الموارد الطبيعية، وانقراض لكثير من الكائنات الحية(حيوان)،نباتات)التي سخرها الله للإنسان وإن لم يعلم فائدتها له.

ب) تناقص الموارد غير المتجددة: لا يحتاج الأمر هنا إلى جهد كبير للاستدلال على أن الموارد غير المتجددة قد تقول إلى الزوال؛ فبالبداهة ندرك أن الأشياء تتناقص بالاستهلاك "ومما لا شك فيه أن قاعدة الموارد المتاحة للمجتمع تتجدد وتتغير من فترة زمنية لأخرى وتقسم الموارد غالباً إلى موارد متجددة وموارد غير متجددة أي أن المخزون منها قابل للنفاد ومعلوم الكمية"⁽¹³⁾. وقد بدأت بعض الدول الواعية فعلاً تقوم بإعادة صهر الأدوات القديمة والمستهلكة وخاصة الحديد واللدائن لسببين:

الأول وهدهده بيئي: وهو التخلص من هذه النفايات التي أصبحت تشغل مساحات كبيرة ومأوى لكثير من الحشرات والحيوانات الضارة.

الثاني هدفه اقتصادي: وهو الاستهلاك العقلاني لهذه الموارد قصد المحافظة عليها من النفاذ، إن استعمال الموارد يكون عقلانيا عندما تستغل المتوفرة منها بأحسن الطرق الممكنة التي رسمها كل مجتمع، وفي هذا الإطار يقول الدكتور محمد علي مكار "إن التنمية العقلانية تلك التي تسمح بتسيير سليم للموارد البيئية، وتهدف في الوقت نفسه المحافظة على المسارات البيولوجية"⁽¹⁴⁾.

إلا أن هذه الصفات لا تتوفر في أسلوب التنمية الذي نشاهده اليوم، فالدول ترغب في تحقيق تنمية اقتصادية سريعة باللجوء إلى استغلال الموارد البيئية بكميات هائلة، مما أحدث إتلافا وتبذيرا لا مثيل لهما، "إن التنمية اللاحدودة المتسلطة علينا أحدثت لا توازنا في مؤسساتنا وفي اقتصادنا وفي بيئتنا"⁽¹⁵⁾. إن المنطق الإنتاجي الذي شعاره - دائما أكثر - سيؤدي إلى مأزق يعجز المجتمع والبيئة على تحمله على المدى الطويل).

فأسلوب التنمية هذا يعجز عن تلبية حاجيات نسبة كبيرة من الأشخاص، لذا يفتقر الملايين منهم لضرورات الحياة الأساسية من غذاء وملبس وسكن وعلاج طبي وغيره، وهذه أيضا إحدى مشكلات العصر الناتجة عن تدهور البيئة وعن التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية، إنها مشكلة الجوع والفقر.

المطلب الثالث

الجوع والفقر

إن الفقر يؤدي إلى الاعتماد بالدرجة الأولى على البيئة التي تعتبر الرأسمال الوحيد بالنسبة للفقراء، يبحثون فيها عن كل ما هو ضروري لبقائهم على قيد الحياة (إنها توفر الحطب للتدفئة والطبخ، والصيد للغذاء والنبات الطبي للعلاج، ومواد البناء للسكن). وإذا كانت العلاقة بين الفقر وتدهور البيئة جلية واضحة فلأن التنمية السائدة مؤسسة على الاستغلال الفوضوي واللاعقلاني للمحيط البيئي. "وإذا كان الفقر والحرمان من عوامل التدهور البيئي فإن الزيادة الديموغرافية تزيد من حدة هذا التدهور لأنها تدفع الشعوب إلى مطالبة البيئة بالعطاء أكثر فأكثر"⁽¹⁶⁾.

وتعتبر دول إفريقيا ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي من أكثر الدول النامية التي تعاني من مشاكل الفقر وتراكم الديون، ومعظم اقتصادياتها قائمة على الموارد الطبيعية ونتيجة لافتقادها لأي موارد أخرى فإنها تستهلك مواردها الطبيعية لتسديد ديونها ومن ثمة فإنها لا تملك أي رأسمال لإقامة برامج بيئية في ظل مديونيتها القائمة⁽¹⁷⁾.

وتشير الدراسات إلى وجود علاقة بين مستويات الدخل ومشكلات البيئة كما علق مندوب الإكواتور في في مؤتمر ستوكهولم: "إن تدهور البيئة يأتي من عدم التنمية وليس من آثار التنمية" (18).

وقال بطرس غالي: "إن الأرض مريضة بالتخلف والتقدم معا، وأن الدول الأغني تتحمل النصيب الأكبر من مسؤولية تلوث الأرض، وأن الجميع معنيون، أهل الشمال الغني وأهل الجنوب الفقير، لأن الأرض بيتهم المشترك".

تقول شبة سعيداني: "ليس هناك من يستطيع أن ينكر لأي شخص في العالم حقه في البيئة أو حقه في التنمية بعد أن ظهر بأن تدهور البيئة لا يعتبر فقط كنتيجة غير متحكم فيها للتنمية بل كنتيجة للتخلف أيضا" (19).

إذا فهناك اختلاف في طبيعة المشكلة البيئية الموجودة في الدول المتقدمة والمتخلفة فهي في الدول المتقدمة مشكلة ثراء ورفاهية، بينما تعد في الدول المتخلفة مشكلة فقر وتخلف اقتصادي واجتماعي (20).

مما سبق يمكننا أن نستنتج أن المشكلة البيئية تعد من المشكلات المتعددة الأوجه حيث يعاني الجميع من خطورتها ويدركون أهمية معالجتها، لهذا ظهرت محاولات عدة على مستويات مختلفة لمواجهتها والتخفيف من حدتها.

المبحث الثاني

المساعي المبذولة لحماية البيئة

لقد أدى السلوك البشري وآثاره المدمرة إلى استفحال المشاكل البيئية وتعقدتها مما أدى إلى ردود فعل عنيفة ضد ما يفعله الإنسان في الوسط المحيط به وهو ما أدى إلى يقظة الضمير الإنساني لمقاومة هذا السلوك ومحاوله الحفاظ على ما تبقى من الطبيعة أولا ثم إعادة التوازن المفقود، ولقد بذلت مساعي حثيثة على مستويات عدة، ومن جهات مختلفة ولتفصيل كل ذلك قسمت هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول

مساعي الأفران

ارتبط الإنسان بأرضه وبيئته إلى حد التشبث بها منذ القدم، حيث جاء في رد زعيم قبيلة دواميش على رئيس الولايات المتحدة الأمريكية آنذاك حين طلب منه التخلي عن أرض الهنود للبيض فأجابته: "كيف تستطيعون شراء أو بيع السماء وحرارة الأرض؟ إذا

كنا لا نملك طراوة الهواء وصفوة الماء، فكيف تستطيعون أنتم شراءهما؟ كل رقعة من هذه الأرض مقدسة من شعبنا، لأنها تحمل معها ذكريات الرجل الأحمر"⁽²¹⁾.

وكان العلماء أول من دق ناقوس الخطر ونبهوا إلى ضرورة الاعتدال في التعامل مع البيئة وظهر ذلك جليا في كتاباتهم وأفكارهم، فاهتم كل في مجال تخصصه بدراسة التأثير المتبادل بين الأشخاص ومحيطهم الإيكولوجي من أجل إيجاد المقاييس التي تجعل هذا التأثير إيجابيا يحقق بقاء التوازن، ولقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في قوله تعالى: "والسمااء رفعها ووضع الميزان ألا تطغوا في الميزان"⁽²²⁾.

ولقد كان لأفكار وتوجيهات العلماء من أطباء ومهندسين وبيولوجيين وفلاسفة واقتصاديين وغيرهم أثر في ظهور الحركة الإيكولوجية التي قادت النضال على جبهات متعددة، ففي عام 1860 لاحظ ريشار قروف (Richard Grove) بأن المخاوف المرتبطة بمشكل التصحر والتغيرات الجوية الحديثة اصطناعيا وانقراض السلالات الحيوانية والنباتية قد بلغت ذروتها وكان يحث على تغيير طريقة التعامل معها، وفي عام 1864 ندد جورج باركينس (Georges Perkins) بالآثار الضارة للنشاطات الإنسانية الواقعة على البيئة"⁽²³⁾.

وكانت مسألة إمكانية الاستخدام السلمي للطاقة النووية قد وجهت نظر رجال القانون إلى التفكير في وضع نظام خاص للتعويضات عن الأضرار الناتجة عن كارثة كبيرة والتي من شأنها أن تلحق الضرر بطروف الحياة في إحدى المناطق"⁽²⁴⁾. فظهرت العديد من المؤلفات والموضوعات التي تعالج هذه المشكلة من كافة النواحي العلمية والفنية والتقنية والاقتصادية والقانونية.

إن واجب الأفراد ودورهم في الدفاع عن البيئة كرسه الميثاق الدولية بداية من ميثاق استوكهلم حيث نصت المادة 24 منه: "يقع على عاتق كل فرد أن يعمل على تحقيق المبادئ الواردة بهذا الميثاق، كل شخص يعمل بمفرده أو في نطاق جمعية من الجمعيات، أو بالاتفاق مع الآخرين، أو في نطاق ممارسته لمظاهر الحياة السياسية، سيعمل على تحقيق المبادئ الواردة بهذا الميثاق"⁽²⁵⁾.

ويعتبر فريق بيغواش (Pugwash) وهو مجموعة علماء مناهضة لبناء المراكز النووية من أنشط الفرق في هذا المجال وأكثرها تأثيرا في الميدان"⁽²⁶⁾، ومن نتائج نشاط العلماء أن تمكنوا من جلب اهتمام الدول بمشاكل البيئة فسعت هذه الأخيرة لاتخاذ الإجراءات المناسبة لذلك.

المحلب الثاني

مساعي الدول

إن زيادة الأخطار التي تهدد البيئة الإنسانية قد شددت انتباه الدول إلى ضرورة وضع الأنظمة التي تدرأ عن البيئة تلك الأخطار، فصدرت العديد من القوانين البيئية في كثير من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية وكندا وإنجلترا وفرنسا والدول الإسكندنافية وغالبية الدول الأوروبية التي كانت سبقة في هذا المجال.

وقد اهتمت بعض الدول بالبيئة إلى حد جعلت الحفاظ على البيئة مبدأ دستوريا، من ذلك الهند حيث نصت المادة 38 من دستورها المعدل عام 1976: "تعمل الدولة على حماية البيئة وتحسينها وتحافظ على سلامة الغابات والحياة البرية للبلاد". كما تنص المادة 51 من الدستور ذاته على أنه: "يقع على عاتق كل هندي واجب حماية وتحسين البيئة الطبيعية بما فيها الغابات والبحيرات والحياة البرية والشفقة بالمخلوقات الحية"⁽²⁷⁾.

ونصت المادة 51 من دستور جمهورية إيران الإسلامية على أنه: "في الجمهورية الإسلامية تعتبر المحافظة على سلامة البيئة التي يجب أن يحي فيها جيل اليوم والأجيال القادمة حياتهم الاجتماعية السائرة نحو النمو مسؤولية عامة، لذلك تمنع الفعاليات الاقتصادية وغيرها التي تؤدي إلى تلوث البيئة أو إلى تخريبها بشكل لا يمكن جبره"⁽²⁸⁾.

وأصدرت بعض دول العالم قوانين أطلق عليها اسم قوانين سياسة البيئة الوطنية فصدر في الولايات المتحدة الأمريكية قانون تلوث الهواء 1955، وعدل في 1959 ثم في 1962 وقانون عادم السيارات 1963، وقانون الهواء النظيف 1983، وقانون سياسة البيئة الوطنية 1969، وقانون حماية البيئة البحرية 1972، وقانون المبيدات الحشرية 1972، وقانون المخلفات الصلبة 1973.

وأوجبت السياسة الألمانية البيئية التي أعلنت في 1971 على أن يتحمل المتسبب في مشكلة بيئية مصاريف حل المشكلة، كما أصدرت قانون المخلفات الصلبة 1973.

وأدى إصدار تشريع أساسي للبيئة في اليابان إلى وقوع عدة خلافات بين الحكومة والشركات الصناعية الكبرى، لكن مالبت أن تم تنظيم العلاقة فيما يتعلق بالالتزامات المالية الخاصة بحماية البيئة، وأصدرت اليابان قانون رقم 138 لعام 1970 الخاص بحماية المياه من التلوث، وعدل في 1972، وقانون تلوث الهواء 1974.

وتعتبر مصر من أوائل الدول العربية والإفريقية التي اهتمت بشؤون البيئة، فنظمت التشريعات وسنت القوانين البيئية، وأهمها قانون رقم 04 لسنة 1994⁽²⁹⁾.

أما الجزائر فكرست حماية البيئة في دساتيرها وقوانينها وهيئتها، فنص دستور⁽³⁰⁾ 1976 ودستور 1989⁽³¹⁾، على أن المجلس الشعبي الوطني يشرع كذلك في القواعد العامة

المتعلقة بالبيئة)، وإطار المعيشة والقواعد المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والنباتية، واعتبر دستور 1989 الحماية القانونية للبيئة مصلحة عامة تجب حمايتها⁽³²⁾ وبدوره دستور 1996 أكد على ما ورد في الدساتير السابقة من ضرورة حماية البيئة بإسناده مهمة التشريع للبرلمان في هذا المجال⁽³³⁾.

وصدرت عدة تشريعات كتلك المتعلقة بحماية السواحل⁽³⁴⁾، والمرسوم رقم 03/87 بتاريخ 1987/11/27 المتعلق بالتهيئة العمرانية⁽³⁵⁾، وأخيراً صدور القانون 10/03 المتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة⁽³⁶⁾.

إلا أن تطبيق هذه القوانين واجه صعوبات بسبب اعتقاد خاطئ بأن حماية البيئة قد تعوق التنمية الاقتصادية، وأيضاً لأسباب تقنية وهو صعوبة تطبيق كثير من هذه القوانين ميدانياً، بالإضافة إلى الانتشار الواسع لمشاكل البيئة إقليمياً ودولياً، وقلة الإمكانيات المتاحة للدول لمعالجتها منفردة، مما دفعها إلى تأطير هذا الموضوع ضمن هيئات ومنظمات دولية.

المطلب الثالث

مساعي الهيئات الدولية

إن امتداد مشاكل التلوث، وبعض الظواهر الطبيعية كالجفاف، الفيضانات والحرائق الكبرى، جعل مساعي الدول منفردة قاصرة عن حل هذه المشاكل مما استدعى تأطيراً دولياً لهذه البيئة، وبما أن العالم المعاصر يشهد تنظيمات دولية عالمية وإقليمية تهدف إلى التعاون على حل المشكلات التي تعجز الدول عن حلها لوحدها كقضايا السلم والأمن والهجرة والتنمية والتسلح النووي، لذا كانت البيئة ضمن دائرة اهتمام المنظمات العالمية والمنظمات الإقليمية لتأثيرها في كل هذه المجالات.

أ) **مساعي المنظمات الدولية العالمية:** تسعى بعض المنظمات الدولية ذات الاختصاص العالمي للتكفل بالبيئة والحفاظة عليها مثل منظمة الأمم المتحدة ومنظمة التغذية والزراعة (FAO) ومنظمة الثقافة والفنون والعلوم (UNESCO).

1- **منظمة الأمم المتحدة:** استحوذ موضوع حماية البيئة بشكل خاص اهتمام المنظمة ببلدها جهوداً جبارة في مجال حماية البيئة، ومنها دعوتها لعقد المؤتمرات والتي كان من أهمها مؤتمر استوكهولم 1972، حيث صدر عنه إعلان اشتمل على 26 مبدأ وعداداً من التوصيات تتعلق بحماية وتحسين البيئة حيث باركت الجمعية العامة هذا الإعلان وأصدرت قراراً يحث الدول على اتخاذ الترتيبات المالية والمؤسسية للتعاون الدولي لحماية

البيئة، وإعمالاً لذلك فقد تم إنشاء جهاز تابع للأمم المتحدة عرف ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)⁽³⁷⁾.

كما صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً بشأن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية حيث تطرقت المادة 30 لموضوع حماية البيئة، وفي نفس المسار صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضاً في 1982 الميثاق العالمي للطبيعة يتضمن قواعد للسلوك في إدارة الطبيعة واستغلال مواردها، وتم عقد المؤتمر العالمي للبيئة، والتنمية "قمة الأرض في مدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل 1992 وأصبحت نتائج هذا المؤتمر، ولاسيما الاتفاقيات الثلاث وجدول أعمال القرن الحادي والعشرون ومبادئ ريو دي جانيرو، فعالة التأثير في النهوض بالتنمية، وتدعيم الحماية البيئية على الصعيد الوطني والدولي.⁽³⁸⁾

2- المنظمة الدولية للتغذية والزراعة: إنها منظمة دولية متخصصة نشطة في مجال

الغابات أحدثت سنة 1945، تتمثل مساهماتها على مستوى الدول في إنجاز الجرد، تحسين تقنيات الاستغلال، الأشغال الخاصة بالحظائر الوطنية والمحافظة على التربة، كما تساهم في التوجيه الاجتماعي وتدعيم التشريعات الوطنية لحماية الطبيعة عموماً و تساهم في التوجيه الاجتماعي للنشاطات الغابية تطبيقاً لمخطط النشاط العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية المصادق عليه بمؤتمر الفاو لسنة 1979⁽³⁹⁾. وتشمل منظمة الفاو أجهزة هامة نذكر منها: اللجان الجهوية والتي منها لجنة البرامج الغابية للبلدان الإفريقية، لجنة المسائل الغابية للحوض المتوسط واللجنة الاستشارية للتعليم الغابي.

3 - المنظمة الدولية للثقافة والعلوم (اليونسكو) Unesco: تلعب اليونسكو

دورا هاما في مجال حماية البيئة وبخاصة ضمن دائرتها المتخصصة في التربية البيئية (educationEnvironmental L) ولقد تأسست هذه المنظمة بتاريخ 04 نوفمبر 1946 ومن أهم برامجها الإنسان والمحيط، تساهم اليونسكو في تهيئة الغابات في إفريقيا، وكذا البرامج الجهوية الخاصة بمراقبة البيئة في إطار وضع شبكة دولية لحماية المحيط والأبحاث الخاصة في المناطق الرطبة، وتكوين المستخدمين والإطارات العلمية والتربوية في مجال البيئة⁽⁴⁰⁾. تهتم اليونسكو بالمحافظة على المواقع الأثرية وحمايتها ودفع التنمية خاصة في البلدان النامية.

(ب) مساعي المنظمات الإقليمية: لقد كان نشاط المنظمات الإقليمية تعزيزاً وتكملة

للتعاون الدولي في مجال حماية البيئة ومن أهم الأنشطة التي تقوم بها إصدار القرارات الخاصة بحماية البيئة، وتوجيه السياسات البيئية والتخطيط وإعداد البرامج ومن هذه المنظمات يمكن أن نذكر:

1-منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE): عملت الدول الأوروبية على

إنشائها لتسهيل عمل الدول في تنمية القارة الأوروبية، حيث أصدرت العديد من القرارات الدولية الخاصة بالبيئة كقانون حماية البيئة، والمبادئ المتعلقة بحماية البيئة في المنازعات الدولية المسلحة، والمتعلقة بالتلوث عبر الحدود، ومبدأ المتسبب في التلوث يلتزم بدفع التعويض. وكانت المنظمات الأوروبية الأساسية قد قامت منذ فترة طويلة بإدراج عملية الدفاع عن البيئة ضمن أهدافها، وأكدت هذه النية بنصوص تضع نظاما معينا للمسؤولية فيما يتعلق بالمساس بالبيئة⁽⁴¹⁾. وبالرغم من هذه المبادئ فهذه الدول مصدر رئيسي لنسبة عالية من تلوث البيئة العالمي لكونها من الدول الصناعية.

2- منظمة الوحدة الإفريقية (OUA): لقد قامت هذه المنظمة بنشاطات لا يستهان

بها منذ نشأتها لحماية البيئة والثروات الطبيعية بالقارة الإفريقية، فميثاقها يكرس ضرورة حماية الثروات الطبيعية للبلدان الأعضاء ويشكل قاعدة قانونية لمشاكل البيئة، بالإضافة إلى مخطط لاغوس (Lagos) للتنمية الاقتصادية لإفريقيا (2000/1980) الذي شمل مجال البيئة وحماية الطبيعة، وقد أخذ هذا المخطط في الحسبان ضرورة التنمية مع مراعاة حماية البيئة⁽⁴²⁾. والواقع أن التعاون الإفريقي في مجال الحماية لا يتعدى المؤتمرات والتوقيع على الاتفاقيات لانعدام الآليات الفعالة بالإضافة إلى المميزات الطبيعية الإفريقية كشساعة البيئة الصحراوية والجفاف وتزايد النمو الديموغرافي وظاهرة الجوع والفقر، بالإضافة إلى الأزمات السياسية والمديونية.

3- المنظمة العربية للتنمية الزراعية: أنشئت المنظمة في 11 مارس 1970 مقرها

الخرطوم بالسودان، وهي منظمة متخصصة تابعة للجامعة العربية ، تواجه المنظمة تحديا كبيرا يتمثل في العمل على تحقيق التوازن الطبيعي والبيئي خاصة وأن غالبية الدول العربية تعاني من مشاكل التصحر والتعرية والانجراف بالإضافة إلى التخلف وتزايد النمو الديموغرافي. ويتركز نشاط المنظمة في العمل على تطوير الموارد الطبيعية والبشرية لهذه البلدان وإعداد الدراسات الخاصة بالسياسات الزراعية، وتحديد الفجوة الغذائية وأسبابها، ووضع برنامج تحقيق الأمن الغذائي العربي، وبناء نظام قواعد معلومات زراعية متقدمة، إضافة إلى إعداد المشروعات الإنمائية وتنفيذها.

خاتمة

لقد كان موضوع البحث المشكلات البيئية المعاصرة والجهود أو المساعي المبذولة لحمايتها، تناولناه في بحثين: فبالنسبة للمبحث الأول حاولنا من خلاله تحديد مشكلات البيئة بقصد استخدامه كأداة فكرية في طرح تصور منهجي للقضايا المعروضة على بساط البحث، حيث قمنا بتشخيص بعض المشكلات الأساسية كمظاهر عامة لتدهور البيئة لأن العلاج يحتاج إلى تشخيص، فبينت الدراسة أن أخطر هذه المشكلات وأوسعها هو التلوث لأنه يشمل جميع المجالات بالإضافة إلى آثاره التي قد تمتد إلى جميع دول العالم، كما يمكنه أن يكون سببا في تضاعف المشاكل التي ذكرنا كنتناقص الموارد المتجددة وغير المتجددة وهذا ماساهم في التخلف ومعاناة الشعوب من الجوع والفقر.

لذا ظهرت محاولات ومساعي على مستويات مختلفة لإيجاد حلول لهذه المشاكل وهذا ما تناولناه في (المبحث الثاني) تحت عنوان الإحساس بالمشكلة والسعي لمواجهتها. فالخطر الذي بات يهدد الكرة الأرضية التي هي بيتنا المشترك كان دافعا محركا لجميع الأفراد والهيآت وعلى مستويات مختلفة قصد المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة لهذه المعضلة التي أصبحت ترتبط بنا ارتباطا مباشرا وتؤثر في حياتنا، وأصبح على عاتق كل فرد يعمل بمفرده أو في نطاق جمعية من الجمعيات، أو بالاتفاق مع الآخرين، أو في نطاق ممارسته لمظاهر الحياة السياسية، أن يلتزم بالدفاع عن البيئة لعلاج ما يمكن من إصلاح الأضرار والتعويض ووقاية ما بقي سليما، فتبين جليا أهمية المشاركة في حماية البيئة وتفعيل دور كل الهيآت والتنسيق فيما بينها وجعلها من الأولويات التي يجب أن تنشغل بها جميع الهيآت.

المراجع

- 1- قاسم منى: التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة 2000 ص 48.
- 2- فكريين محسن: القانون الدولي للبيئة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة 2006. ص 15.
- 3 - بوغلة كمال: موسوعة الطالب-برج الكيفان-الطبعة الأولى الجزائر 2003 ، ص 120.
- 4- عبد القادر مخادمي: التلوث البيئي-ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2005، ص 20.
- 5 - سورة الأعراف: الآية 56.
- 6 - رفعت محمد رفعت البسيوني: الحماية القانونية للبيئة المصرية من أضرار التلوث مذكرة دكتوراه- جامعة عين شمس - مصر - 2006 - ص 03 .
- 7 - قاسم منى: المرجع السابق - ص 55 .
- 8- سورة البقرة: الآية 30.
- 9- سعيداني شبحة: الاعتراف بحق الإنسان في البيئة- مذكرة ماجستير- جامعة تيزي وزو، الجزائر 2000، ص 10.
- 10- بوغلة كمال: المرجع السابق - ص 120.
- 11- راغب الحلو ماجد: قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة- منشأة المعارف الإسكندرية - 2002 ص 12.
- 12- علي عدنان الفيل: المنهجية التشريعية في حماية البيئة، دار الثقافة، الأردن 2012، ص 25.
- 13- قاسم منى: المرجع السابق - ص 41.
- 14- M .k tolba-développer sans détruire pour un environnement vécu- édition française 1984- p 73.
- 15 - Philippe des brosse.- la terre malade des hommes-Edition du rocher- 1990- P 110
- 16- سعيداني شبحة: المرجع السابق - ص 15.
- 17- قاسم منى: المرجع السابق - ص 75
- 18- راغب الحلو ماجد: المرجع السابق - ص 9.
- 19- سعيداني شبحة: المرجع السابق - ص 108.
- 20 - الشيخ محمد صالح: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها مذكرة دكتوراه- كلية الحقوق جامعة القاهرة - 2006 - ص 46.
- 21- file name <http://www.thawra.alwehda.gov.sy/print.veiw>.
- 22 - سورة الرحمن: الآيتين 5 و6.
- 23 - سعيداني شبحة: المرجع السابق - ص 49.
- 24 - نبيلة اسماعيل رسلان: المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية- دار الجامعة الجديدة- الإسكندرية، مصر 2007- ص 5.
- 25 - المادة 24 من ميثاق ستوكهولم 1972.
- 26- Gerard foessy-les organisations internationales rouage d'une plançte- Edition fo cher paris- 2001- p 30.

- 27- عبد الكريم سلامة أحمد: قانون حماية البيئة- النشر العلمي والمطابع- المملكة العربية السعودية - 1997- ص47.
- 28- مراد عبد الفتاح: شرح قوانين البيئة - الطبعة الأولى - المكتبات الكبرى -1996- ص21.
- 29- مراد عبد الفتاح: المرجع السابق - ص 17.
- 30 - المواد22، 151 من الدستور الجزائري 1976.
- 31 - المواد 21، 20، 115 من الدستور الجزائري 1989.
- 32 - المادة 51 من الدستور الجزائري 1989.
- 33 - المادة 122 من الدستور الجزائري 1996.
- 34- المرسوم رقم 73/63 المتعلق بحماية السواحل، الجريدة الرسمية العدد 13 في 1963/03/04.
- 35 -المرسوم رقم 03/87 المتعلق بالتهيئة العمرانية، الجريدة الرسمية، العدد 05 في 1987/11/27.
- 36 - القانون وقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة، الجريدة الرسمية، العدد 43 بتاريخ 20 يوليو 2003.
- 37- السيد رشاد: مجلة القانون والاقتصاد- حماية البيئة في المنازعات الدولية المسلحة - العدد 62 / 1992 مطبعة جامعة القاهرة ص 08.
- 38-عمر سعد الله: المنظمات الدولية غير الحكومية في القانون الدولي - بين النظرية والتطور دار هومة، الجزائر 2009، ص: 345.
- 39- هنوني نصر الدين: المرجع السابق - ص164
- 40-Philippe moreau defarges-les organisation internationales contemporaines-édition du seuil , p 28.
- 41 - نبيلة إسماعيل رسلان: المرجع السابق - ص 20.
- 42 - هنوني نصر الدين: المرجع السابق - ص 167.